## فصل فى الصدقة

وتطلق الصدقة على ما يعطيه الإنسان من المال ابتغاء وجه الله ﷻ ، وقد تطلق على الزكاة الواجبة . كما تطلق الصدقة على جميع أعمال البر . وأما الفرق بين الزكاة والصدقة فكما يلي :

١ـ الزكاة أوجبها الإسلام في أشياء معينة وهي : الذهب ، والفضة ، والزروع ، والثمار ، وعروض التجارة ، وبهيمة الأنعام وهي : الإبل والبقر والغنم . وأما الصدقة : فلا تجب في شيء معين بل بما يجود به الإنسان من غير تحديد .

٢ـ الزكاة : يشترط لها شروط مثل الحول والنصاب . ولها مقدار محدد في المال . وأما الصدقة : فلا يشترط لها شروط ، فتعطى في أي وقت وعلى أي مقدار .

٣ـ الزكاة : أوجب الله أن تعطى لأصناف معينة فلا يجوز أن تعطى لغيرهم. وأما الصدقة : فيجوز أن تعطى لمن ذكروا في آية الزكاة ولغيرهم .

٤ـ من مات وعليه زكاة فيجب على ورثته أن يخرجوها من ماله وتقدم على الوصية والورثة. وأما الصدقة : فلا يجب فيها شيء من ذلك .

٥ـ مانع الزكاة يعذب ، وأما الصدقة : فلا يعذب تاركها .

٦ـ الزكاة : على المذاهب الأربعة لا يجوز إعطاؤها للأصول والفروع . والأصول هم : الأم والأب والأجداد والجدات ، والفروع هم : الأولاد وأولادهم ، وأما الصدقة : فيجوز أن تعطى للفروع والأصول .

٧ـ الزكاة : لا يجوز إعطاؤها لغني ولا لقوي مكتسب . وأما الصدقة : فيجوز إعطاؤها للغني والقوي المكتسب .

obeikandl.com

٨ـ الأفضل في الزكاة أن تؤخذ من أغنياء البلد فترد على فقرائهم . بل ذهب كثير من أهل العلم أنه لا يجوز نقلها إلى بلد آخر إلا لمصلحة ، وأما الصدقة : فتصرف إلى القريب والبعيد .

٩ـ الزكاة : لا يجوز إعطاؤها للكفار والمشركين . وأما الصدقة : فيجوز إعطاؤها للكفار والمشركين .كما قال الله تعالى : ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ [الإنسان:٨] ، قال القرطبي : والأسير في دار الإسلام لا يكون إلا مشركًا .

١٠ـ الزكاة لا يجوز أن تعطي للزوجة،وأما الصدقة:فيجوز أن تعطى لها .

هذه بعض الفوارق بين الزكاة والصدقة .

obeikandl.com

# ثواب الصدقة

وقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية متعددة فى الحث على الصدقة، وفي بيان أنها تعود على المتصدق بالخير العظيم، والثواب الجزيل.

ومن ذلك:

## الأمن مما يخاف وعدم الحزن:

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [البقرة:٢٧٤].

## أنها تقرب المتصدق من رحمة الله ﷻ:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [الأعراف:٥٦].

## النجاة من المرهوب:

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر:٩].

## مضاعفة الأجر:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡمُصَّدِّقِينَ وَٱلۡمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقۡرَضُواْ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا يُضَٰعَفُ لَهُمۡ وَلَهُمۡ أَجۡرٞ كَرِيمٞ﴾ [الحديد:١٨].

(٣٣٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُنِير، سَمِعَ أَبَا النَّضْر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الله بْنِ دِينَار، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ الله إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ الله**

يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ » (١) .

(..) وفى رواية قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ الله إِلَّا الطَّيِّبَ ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الجَبَلِ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ » (٢) .

(..) وفى رواية أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، إِلَّا أَخَذَهَا الله بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ قَلُوصَهُ ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ » (٣) .

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب لايقبل الله صدقة من غلول ولايقبل إلا من كسب طيب ٢/ ١٣٤ .

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب ٢/ ٧٠٢ (١٠١٤)٠
وَلَا يَقْبَل الله إِلَّا الطَّيِّب : المُرَاد بِالطَّيِّبِ هُنَا الحَلَالِ ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَن بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَة فَتَرْبُو فِي كَفّ الرَّحْمَن حَتَّى تَكُون أَعْظَم مِنْ الجَبَل ، قَالَ المَازِرِيّ : قَدْ ذَكَرْنَا اِسْتِحَالَة الجَارِحَة عَلَى الله سُبْحَانه وَتَعَالَى ، وَأَنَّ هَذَا الحَدِيث وَشِبْهه إِنَّمَا عَبَّرَ بِهِ عَلَى مَا اِعْتَادُوا فِي خِطَابِهِمْ لِيَفْهَمُوا ، فَكَنَّى هُنَا عَنْ قَبُول الصَّدَقَة بِأَخْذِهَا فِي الكَفّ ، وَعَنْ تَضْعِيف أَجْرهَا بِالتَّرْبِيَةِ ، فَقَالَ القَاضِي عِيَاض : لَمَّا كَانَ الشَّيْء الَّذِي يُرْتَضَى وَيُعَزُّ يُتَلَقَّى بِاليَمِينِ وَيُؤْخَذ بِهَا اُسْتُعْمِلَ فِي مِثْل هَذَا،وَاسْتُعِيرَ لِلقَبُولِ وَالرِّضَا قَالَ : وَقِيلَ : عَبَّرَ بِاليَمِينِ هُنَا عَنْ جِهَة القَبُول وَالرِّضَا. قَالَ : وَقِيلَ : المُرَاد بِكَفِّ الرَّحْمَن هُنَا وَيَمِينه كَفّ الَّذِي تُدْفَع إِلَيْهِ الصَّدَقَة ، وَإِضَافَتهَا إِلَى الله تَعَالَى إِضَافَة مِلك وَاخْتِصَاصٍ لِوَضْعِ هَذِهِ الصَّدَقَة فِيهَا لله عَزَّوَجَلَّ.قَالَ : وَقَدْ قِيلَ فِي تَرْبِيَتهَا وَتَعْظِيمهَا حَتَّى تَكُون أَعْظَم مِنْ الجَبَل : أَنَّ المُرَاد بِذَلِكَ تَعْظِيم أَجْرهَا وَتَضْعِيف ثَوَابهَا. قَالَ: وَيَصِحّ أَنْ يَكُون عَلَى ظَاهِره وَأَنْ تَعْظُم ذَاتُهَا وَيُبَارِك الله تَعَالَى فِيهَا وَيَزِيدهَا مِنْ فَضْلِهِ حَتَّى تَثْقُل فِي المِيزَان ، وَهَذَا الحَدِيث نَحْوقَوْل الله تَعَالَى : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ . الفَلُوّ : المُهْر سُمِّيَ بِذَلِك ؛ لِأَنَّهُ فُلِّيَ عَنْ أُمّه، أَي : :فَصْل وَعَزْل ، وَالفَصِيل : وَلَد النَّاقَة إِذَا فَصْل مِنْ إِرْضَاع أُمّه. ا.هـ . انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ٧/ ٩٨ .

(٣) أخرجه مسلم ، فى الموضع السابق .

(٣٣٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُور ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ < قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَللخازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا** » (١) .

(٣٣٦) حَدَّثَنَا أَبُوكُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الجُعْفِيُّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمِيلَةَ ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ الله كُتِبَتْ لَهُ بِسَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ** » (٢) .

(٣٣٧) أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِد قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرقَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي سَبِيلِ الله ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **لَيَأْتِيَنَّ يَوْمَ القِيَامَةِ بِسَبْعِ مِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ** » (٣) .

(٣٣٨) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُوخِدَاشٍ ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب من أمر خادمه بالصدقة ٢/ ١٣٩ . وباب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه ٢/ ١٤١ . وباب أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها غير مفسدة٢/ ١٤٢، ومسلم ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ٢/ ٧١٠ (١٠٢٤) .

(٢) أخرجه الترمذى ،أبواب فضائل الجهاد ،باب ماجاء فى فضل النفقة فى سبيل الله ٧/ ١٢٥ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث الركين بن الربيع » .ا.هـ ، والنسائى ، كتاب الجهاد ، باب فضل النفقة فى سبيل الله تعالى ٦/ ٤٩(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى) . وَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ ﴾ الآية .

(٣) أخرجه النسائى ، كتاب الجهاد ، باب فضل الصدقة فى سبيل الله عز وجل ٦/ ٤٩(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى) ، وإسناده صحيح .

بَشَّارِبْنِ أَبِي سَيْفٍ الجَرْمِيِّ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ قَالَ : دَخَلنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ نَعُودُهُ مِنْ شَكْوَى أَصَابَهُ وَامْرَأَتُهُ تُحَيْفَةُ قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ ، قُلتُ : كَيْفَ بَاتَ أَبُوعُبَيْدَةَ؟ ، قَالَتْ : وَاللهِ لَقَدْ بَاتَ بِأَجْرٍ ، فَقَالَ أَبُوعُبَيْدَةَ : مَابِتُّ بِأَجْرٍ ، وَكَانَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ عَلَى الحَائِطِ فَأَقْبَلَ عَلَى القَوْمِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : أَلَاتَسْأَلُونَنِي عَمَّا قُلتُ ؟ قَالُوا : مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلتَ فَنَسْأَلُكَ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « **مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللهِ فَبِسَبْعِ مِائَةٍ ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازَ أَذًى فَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا ، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ** » [(١)] .

## تطفئ الخطيئة :

(٣٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ القَطَوَانِيُّ الكُوفِيّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَاغَالِبٌ أَبُو بِشْرٍعَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ الطَّائِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **أُعِيذُكَ بِاللهِ يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ مِنْ أُمَرَاءَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي ، فَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ ، وَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ أَوْ لَمْ يَغْشَ فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ فِي كَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْه ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ ، يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ : الصَّلَاةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ حَصِينَةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ ، يَاكَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ : إِنَّهُ لَا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا كَانَتْ النَّارُ أَوْلَى بِهِ** » [(٢)] .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ١/ ١٩٥ ، ١٩٦ . وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ٣٠٠ : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه يسار بن أبى سيف ، ولم أر من وثقه ولا جرحه ، وبقية رجاله ثقات ».ا.هـ.
مازَ أَذًى : أَي : نَحَّاه وأَزاله . هو له حِطَّةٌ : أَي : تُحَطُّ عنه خطاياه وذنوبُه .

(٢) أخرجه الترمذى ، أبواب الصلاة ، باب ماذكر فى فضل الصلاة ٣/ ٨٩ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لانعرفه إلا من حديث عبيد الله =

(٣٤٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَر ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيّ ، عَنْ مَعْمَر ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُود ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ ، فَقُلتُ : يَا رَسُولَ الله أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنْ النَّار ، قَالَ : « **لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ الله عَلَيْهِ ، تَعْبُدُ الله وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ البَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّار ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ** » ، قَالَ : ثُمَّ تَلَا : ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة:١٦، ١٧] ، ثُمَّ قَالَ : « **أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ ؟** » ، قُلتُ : بَلَى يَا رَسُولَ الله ، قَالَ : « **رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَاد** » ، ثُمَّ قَالَ : « **أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ ؟** » ، قُلتُ : بَلَى يَانَبِيَّ الله ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ : « **كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا** » ، فَقُلتُ : يَا نَبِيَّ الله وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ ، فَقَالَ : « **ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ وَهَل يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلسِنَتِهِمْ ؟** » [(١)] .

(٣٤١) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ العَمِّيُّ البَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عِيسَى الخَزَّارُ

---

= ابن موسى و أيوب بن عائذ الطائي يضعف ، ويقال : كان يرى رأي الإرجاء ، وسألت محمدا عن هذا فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى واستغربه جدا ».ا.هـ .

(١) أخرجه الترمذى ، أبواب الإيمان ، باب ماجاء فى حرمة الصلاة ١٠/ ٨٧ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح » . ا.هـ .
وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ : مِنْ الإِطْفَاءِ أَي : تُذْهِبُهَا وَتَمْحُو أَثَرَهَا ، أَي : إِذَا كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِحَقِّ الله تَعَالَى ، وَإِذَا كَانَتْ مِنْ حُقُوقِ العِبَادِ فَتَدْفَعُ تِلكَ الحَسَنَةَ إِلَى خَصْمِهِ عِوَضًا عَنْ مَظْلِمَتِهِ. ا.هـ انظر: تحفة الأحوذى ٧ / ٣٠٤ .

البَصْرِيُّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ الحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَتَدْفَعُ عَنْ مِيتَةِ السُّوءِ** » (١) .

(..) وفى رواية أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « **الحَسَدُ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ ، وَالصَّلَاةُ نُورُ المُؤْمِنِ ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنْ النَّار** » (٢) .

## تكفير الخطايا :

(٣٤٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ ﷺ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ الله ﷺ عَنْ الفِتْنَةِ ؟ قَالَ : قُلتُ : أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ ، قَالَ : إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ ، فَكَيْفَ قَالَ ؟ قُلتُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِه تكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ ، وَالصَّدَقَةُ ، وَالمَعْرُوفُ ، قَالَ سُلَيْمَانُ : قَدْ كَانَ يَقُولُ الصَّلَاةُ ، وَالصَّدَقَةُ ، وَالأَمْرُبِالمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنْ المُنْكَرِ ، قَالَ : لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ ، قَالَ : قُلتُ : لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَالمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ ، قَالَ : فَيُكْسَرُ البَابُ ، أَوْ يُفْتَحُ ، قَالَ : قُلتُ : لَا بَل

---

(١) أخرجه الترمذى ، أبواب الزكاة ، باب ماجاء فى فضل الصدقة ٣/ ١٦٨ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه » .ا.هـ .
قَوْلُهُ : إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ : أَي : سَخَطَهُ عَلَى مَنْ عَصَاهُ ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السَّوْءِ : وَهِيَ الحَالَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا الإِنْسَانُ فِي المَوْتِ ، قَالَ العِرَاقِيُّ : الظَّاهِرُ أَنَّ المُرَادَ بِهَا مَا اِسْتَعَاذَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ الهَدْمُ وَالتَّرَدِّي وَالغَرَقُ وَالحَرْقُ وَأَنْ يَتَخَبَّطَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ المَوْتِ وَأَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ الله مُدْبِرًا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ مَوْتُ الفُجَاءَةِ ، وَقِيلَ : مِيتَةُ الشُّهْرَةِ كَالمَصْلُوبِ مَثَلًا اِنْتَهَى ، انظر : تحفة الأحوذى ٣/ ٣٦٦ .

(٢) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب الحسد ٢ / ١٤٠٨ (٤٢١٠) . وفي الزوائد : « الجملة الأولى رواها أبو داود فى سننه من حديث أبى هريرة ، وإسناد حديث أنس بن مالك فيه عيسى بن أبى عيسى ، وهو ضعيف » .ا.هـ .

يُكْسَرُ ، قَالَ : فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا ، قَالَ : قُلتُ : أَجَل ، فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مَنْ البَابُ ؟ فَقُلنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلهُ ، قَالَ : فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ : قَالَ : قُلنَا : فَعَلِمَ عُمَرُ مَنْ تَعْنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةً ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ [(١)] .

## الوقاية من النار :

(٣٤٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « **اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ** » [(٢)] .

(..) وفى رواية قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « **مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ** » [(٣)] .

(..) وفى رواية قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلقَاءَ وَجْهِهِ ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ** » [(٤)] .

(..) وفى رواية أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ ، فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ ، فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ : « **اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ**

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

(٢) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ٢/ ١٣٦ .

(٣) أخرجه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أوكلمة طيبة ٢/ ٧٠٣ (١٠١٦).

(٤) أخرجه البخارى ، كتاب الرقاق ، باب من نوقش الحساب عذب ٨/ ١٤٠ . وفى التوحيد ، باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ٩/ ١٨١ ، ومسلم ، فى الموضع السابق ٢/ ٧٠٣ (١٠١٦) .

طَيِّبَةٍ » [(١)] .

(..) وفى رواية عَنْ عَبْدِ الله قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ** » [(٢)] .

(٣٤٤) حَدَّثَنَا المِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ ، ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ، عَنْ بَكْرِ ابْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ حَنَشٍ ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ النَّارِ حِجَابًا وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ** » [(٣)] .

قال المناوى : وفيه حث على الصدقة وهي سنة كل يوم ، ولو بما قل كبعض تمرة أوالماء ، ويتأكد لمن يخص وقتا بالصدقة أن يتحرى الأوقات والأزمان الشريفة والأماكن الفاضلة ، ويتأكد أن يكون التصدق بطيب قلب وبشاشة ، وأن يكون من الحلال الصرف ، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ، وذلك هو الذي يكون وقاية من النار [(٤)] .

## الفوز بظل الله ﷻ يوم لاظل الا ظله :

(٣٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ الله ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ الله فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الإِمَامُ العَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ**

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الأدب ، باب طيب الكلام ٨/ ١٤ . وفى الرقاق ، باب صفة الجنة والنار ٨/ ١٤٤ ، ومسلم ، فى الموضع السابق ٢/ ٧٠٤(١٠١٦) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ١/ ٤٤٦ . وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١٠٥ : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .ا.هـ .

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير ١٨/ ٣٠٣(٧٧٧) ، وقال فى المجمع ٣/ ١٠٦ : « رواه الطبرانى في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام » ا.هـ .

(٤) انظر : فيض القدير ١/ ١٦٢ .

وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ الله ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ » [(١)] .

## فالمتصدق أحد الذين يفوزون بظل الله عزوجل يوم القيامة :

## القرب من الله ﷻ والجنة :

(٣٤٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الوَرَّاقُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنْ الله ، قَرِيبٌ مِنْ الجَنَّةِ ، قَرِيبٌ مِنْ النَّاسِ ، بَعِيدٌ مِنْ النَّارِ . وَالبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنْ الله ، بَعِيدٌ مِنْ الجَنَّةِ ، بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ ، قَرِيبٌ مِنَ النَّار. وَلَجَاهِلٌ سَخِيٌّ أَحَبُّ إِلَى الله ﷻ مِنْ عَالِمٍ بَخِيلٍ » [(٢)] .

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

(٢) أخرجه الترمذى ، أبواب البر والصلة ، باب ماجاء فى السخاء ٨/ ١٤ . (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « هذا حديث غريب لانعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا من حديث سعيد بن محمد ، وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد ، إنما يروي عن يحيى بن سعيد عن عائشة شيء مرسل» ا.هـ .

السخى : هُوَالَّذِي اِخْتَارَ رِضَا المَوْلَى فِي بَذْلِهِ عَلَى الغَنِيِّ ، قَرِيبٌ مِنْ الله: أَي : مِنْ رَحْمَتِهِ .

قَرِيبٌ مِنْ الجَنَّةِ : بِصَرْفِ المَالِ وَإِنْفَاقِهِ فِيمَا يَنْبَغِي ، قَرِيبٌ مِنْ النَّاسِ : لِأَنَّ السَّخِيَّ يُحِبُّهُ جَمِيعُ النَّاسِ وَلَوْ لَمْ يَحْصُل لِبَعْضِهِمْ نَفْعٌ مِنْ سَخَاوَتِهِ كَحُبِّهِ العَادِلَ ، وَالبَخِيلُ : هُوَ الَّذِي لَا يُؤَدِّي الوَاجِبَ عَلَيْهِ ، بَعِيدٌ مِنْ الله بَعِيدٌمِنْ الجَنَّةِ بَعِيدٌ مِنْ النَّاسِ قَرِيبٌ من النار ، وَالجَاهِلُ السَّخِيُّ : قَالَ القَارِي : أَرَادَ بِهِ ضِدَّ العَابِدِ وَهُوَ مَنْ يُؤَدِّي الفَرَائِضَ دُونَ النَّوَافِلِ ؛ لِأَنَّ تَرْكَ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ عِبَادَةٍ وَإِنَّمَا عُبِّرَ عَنْهُ بِالجَاهِلِ لِأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ مَعَ كَوْنِهِ جَاهِلًا غَيْرَ عَالِمٍ بِمَا لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ وُجُوبَ عَيْنٍ ، أَحَبُّ إِلَى الله ﷻ مِنْ عَابِدٍ: أَي : كَثِيرِ النَّوَافِلِ سَوَاءً يَكُونُ عَالِمًا أَمْ لَا ؟ بَخِيلٍ : لِأَنَّ حُبَّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ ، وَأَيْضًا البَخِيلُ الشَّرْعِيُّ هُوَ مَنْ تَرَكَ الوَاجِبَ الشَّرْعِيَّ المَالِيَّ وَالسَّخِيُّ ضِدُّهُ ، وَلَاشَكَّ أَنَّ مَنْ قَامَ بِالفَرَائِضِ وَتَرَكَ النَّوَافِلَ أَفْضَلُ مِمَّنْ قَامَ بِالنَّوَافِلِ وَتَرَكَ الفَرَائِضَ ، قَالَ: وَهَذَا الَّذِي قَرَرْنَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ جَاهِلًا غَيْرَ عَابِدٍ أَحَبُّ مِنْ عَالِمٍ عَابِدٍ رِعَايَةً لِلمُطَابَقَةِ ، فَيَا لَهَا مِنْ حَسَنَةٍ غَطَّتْ خَصْلَتَيْنِ ذَمِيمَتَيْنِ ، وَيَا لَهَا مِنْ سَيِّئَةٍ غَطَّتْ حَسَنَتَيْنِ كَرِيمَتَيْنِ .ا.هـ انظر: تحفة الأحوذى ٦ / ٨١ .

## الفوز بمحبة الله ﷻ :

قال الله تعالى : ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٤] .

(٣٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ : سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ ، يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ الله ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمْ الله ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ الله : فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِالله وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا ، لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا الله وَالَّذِي أَعْطَاهُ ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ ، نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ ، فَقَامَ أَحَدُهُمْ يَتَمَلَّقُنِي ، وَيَتْلُو آيَاتِي ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ العَدُوَّ فَهُزِمُوا وَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ ، وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمْ الله : الشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالفَقِيرُ المُخْتَالُ ، وَالغَنِيُّ الظَّلُومُ** » [(١)] .

## دعاء الملائكة للمتصدق :

(٣٤٨) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ ، عَنْ أَبِي الحُبَابِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللهمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا ، وَيَقُولُ**

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

قَوْلُهُ: فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ الله فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِالله:أَي : مُسْتَعْطِفًا بِالله قَائِلًا:أَنْشُدُكُمْ بِالله أَعْطَوْنِي ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ لِقَرَابَةٍ:أَي : وَلَمْ يَقُل أَعْطُونِي بِحَقِّ قَرَابَةٍ فَمَنَعُوهُ:أَي : الرَّجُلَ العَطَاءَ .

فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ:أَي : بِأَشْخَاصِهِمْ وَتَقَدَّمَ. وَقِيلَ: أَي : تَأَخَّرَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِهِمْ إِلَى جَانِبٍ حَتَّى لَا يَرَوْهُ بِأَعْيَانِهِمْ مِنْ أَشْخَاصِهِمْ . وَقَالَ الطِّيبِيُّ : أَي : تَرَكَ القَوْمَ المَسْؤُولَ عَنْهُمْ خَلفَهُ فَتَقَدَّمَ فَأَعْطَاهُ سِرًّا ، وَالْمُرَادُ مِنْ الأَعْيَانِ الأَشْخَاصُ أَي : سَبَقَهُمْ بِهَذَا الخَيْرِ فَجَعَلَهُمْ خَلفَهُ، وَالمَعْنَى أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى خَلَا بِالسَّائِلِ فَأَعْطَاهُ سِرًّا ، أَحَبَّ إِلَيْهِمْ :أَي : أَلَذُّ وَأَطْيَبُ ، مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ: أَي : مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُقَابَلُ وَيُسَاوَى بِالنَّوْمِ ا.هـ.انظر : تحفة الأحوذى٧ / ٢٤٦ .

الآخَرُ : اللهمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا » [(١)] .

قَالَ العُلَمَاء : هَذَا فِي الإِنْفَاق فِي الطَّاعَات وَمَكَارِم الأَخْلَاق وَعَلَى العِيَال وَالضِّيفَان وَالصَّدَقَات وَنَحْو ذَلِكَ ، بِحَيْثُ لَا يُذَمُّ وَلَا يُسَمَّى سَرَفًا ، وَالإِمْسَاك المَذْمُوم هُوَ الإِمْسَاك عَنْ هَذَا .

## يخلف الله ﷻ على المنفق :

(٣٤٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « قَالَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ ، وَقَالَ : يَمِينُ الله مَلأَى ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : مَلآنُ سَحَّاءُ لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » [(٢)] .

## قبول الدعاء :

(٣٥٠) وحَدَّثَنِي أَبُوكُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ ابْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ الله طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ الله أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب قول الله تعالى : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل:٥ـ ١٠] ٢/ ١٤٢ ، ومسلم ، كتاب الزكاة ، باب فى المنفق والممسك ٢/ ٧٠٠ (١٠١٠) .

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف ٢/ ٦٩٠(٩٩٣) .
وَالسَّحّ : الصَّبّ الدَّائِم ، وَمَعْنَى : لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ : أَي : لَا يَنْقُصهَا ، وَإِنَّمَا خَاطَبَهُمْ رَسُول الله ﷺ بِمَا يَفْهَمُونَهُ ، وَأَرَادَ الإِخْبَار بِأَنَّ الله تَعَالَى لَا يَنْقُصُهُ الإِنْفَاق ، وَلَا يُمْسِك خَشْيَة الإِمْلَاق جَلَّ الله عَنْ ذَلِكَ . وَعَبَّرَ ﷺ عَنْ تَوَالِي النِّعَم بِسَحِّ اليَمِين ؛ لِأَنَّ البَاذِل مِنَّا يَفْعَل ذَلِكَ بِيَمِينِهِ ، قَالَ : وَيَحْتَمِل أَنْ يُرِيد بِذَلِكَ أَنَّ قُدْرَة الله سُبْحَانه وَتَعَالَى عَلَى الأَشْيَاء عَلَى وَجْه وَاحِد لَا يَخْتَلِف ضَعْفًا وَقُوَّة ، وَأَنَّ المَقْدُورَات تَقَع بِهَا عَلَى جِهَة وَاحِدَة ، وَلَا تَخْتَلِف قُوَّة وَضَعْفًا كَمَا يَخْتَلِف فِعْلنَا بِاليَمِينِ وَالشِّمَال تَعَالَى الله عَنْ صِفَات المَخْلُوقِينَ وَمُشَابَهَة المُحْدَثِينَ . ا.هـ. انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ٧/ ٨٠ .

فَقَالَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾ [المؤمنون:١٥] ، وَقَالَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ ﴾ [البقرة:١٧٢] ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ، يَارَبِّ يَارَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ » [(١)] .

## دخول الجنة من باب الصدقة :

(٣٥١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِر قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ الله ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ ، يَاعَبْدَ الله : هَذَا خَيْر ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ » ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ الله ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَل يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » [(٢)] .

---

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ٢/ ٧٠٢(١٠١٤)
قَالَ القَاضِي : الطَّيِّب فِي صِفَة الله تَعَالَى بِمَعْنَى الْمُنَزَّه عَنْ النَّقَائِص ، وَهُوَبِمَعْنَى القُدُّوس، وَأَصْل الطِّيب الزَّكَاة وَالطَّهَارَة وَالسَّلَامَة مِنْ الخُبْث . وَهَذَا الحَدِيث أَحَد الأَحَادِيث الَّتِي هِيَ قَوَاعِد الإِسْلَام وَمَبَانِي الأَحْكَام ، وَقَدْ جَمَعْت مِنْهَا أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي جُزْء ، وَفِيهِ : الحَثّ عَلَى الإِنْفَاق مِنْ الحَلَال ، وَالنَّهْي عَنْ الإِنْفَاق مِنْ غَيْره . وَفِيهِ : أَنَّ المَشْرُوب وَالمَأْكُول وَالمَلْبُوس وَنَحْو ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُون حَلَالًا خَالِصًا لَا شُبْهَة فِيهِ ، وَأَنَّ مَنْ أَرَادَ الدُّعَاء كَانَ أَوْلَى بِالِاعْتِنَاءِ بِذَلِكَ مِنْ غَيْره ، قَوْله : ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُل يُطِيل السَّفَر أَشْعَث أَغْبَر يَمُدّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاء يَا رَبّ يَا رَبّ : مَعْنَاهُ ــ وَالله أَعْلَم : أَنَّهُ يُطِيل السَّفَر فِي وُجُوه الطَّاعَات كَحَجٍّ وَزِيَارَة مُسْتَحَبَّة وَصِلَة رَحِم وَغَيْر ذَلِكَ ، فَأَنَّى يُسْتَجَاب لِذَلِكَ : أَي : مِنْ أَيْنَ يُسْتَجَاب لِمَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ ؟ وَكَيْفَ يُسْتَجَابُ لَهُ ؟. ا.هـ . انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ٧/ ١٠٠.

(٢) سبق ذكره وتخريجه .

(..) وفى رواية أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : « **مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ الله دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ ، يَاعَبْدَ الله هَذَا خَيْرٌ لَكَ ، وَلِلجَنَّةِ أَبْوَابٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ** » ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَل عَلَى مَنْ يُدْعَى مِنْ تِلكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَل يُدْعَى مِنْهَا كُلِّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : « **نَعَمْ وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ** » يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ [(١)] .

## استقبال حجبة الجنة وحراسها للمتصدق :

(٣٥٢) أَخْبَرَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الحَسَنِ ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ :لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ قَالَ : قُلتُ : حَدِّثْنِي ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الجَنَّةِ كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ** » قُلتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « **إِنْ كَانَتْ إِبِلًا فَبَعِيرَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا فَبَقَرَتَيْنِ** » [(٢)] .

(..) وفى رواية قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى الرَّبَذَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ قَدْ تَلَقَّانِي بِرَوَاحِلَ قَدْ أَوْرَدَهَا ثُمَّ أَصْدَرَهَا ، وَقَدْ أَعْلَقَ قِرْبَةً فِي عُنُقِ بَعِيرٍ مِنْهَا لِيَشْرَبَ وَيَسْقِيَ أَصْحَابَهُ ، وَكَانَ خُلُقًا مِنْ أَخْلَاقِ العَرَبِ ، قُلتُ : يَا أَبَا ذَرٍّ مَا لَكَ ؟ قَالَ : لِي عَمَلِي ، قُلتُ : إِيهٍ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ﷺ :

---

(١) أخرجه النسائى ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ٥/ ٩ ، وفى الجهاد ، باب فضل من أنفق زوجين فى سبيل الله عزوجل٦/ ٢٢ ، وباب فضل النفقة فى سبيل الله تعالى ٦/ ٤٨ (بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى ) ، وإسناده صحيح .

(٢) أخرجه النسائى ، كتاب الجهاد ، باب فضل النفقة فى سبيل الله تعالى ٦/ ٤٨ (بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى ) .

« مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ ابْتَدَرَتْهُ حَجَبَةُ الجَنَّةِ » قُلنَا : مَا هَذَانِ الزَّوْجَانِ ؟ قَالَ : « إِنْ كَانَتْ رِحَالًا فَرَحْلَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ خَيْلًا فَفَرَسَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ إِبِلًا فَبَعِيرَانِ ، حَتَّى عَدَّ أَصْنَافَ المَالِ كُلِّهِ » (١) .

فلا تهمل الصدقة ولو بما قلّ ، وتعبد إلى الله ﷻ بها لتفوز بهذا الثواب العظيم .

واعلم أن المتصدق لا ينال أجر الصدقة إلا إذا كانت خالصة لوجه الله ﷻ ، وكانت من أحب أمواله إليه ، وأن تكون بطيب قلب ، وأن يعطيها ببشاشة ، وأن تكون من الحلال الطيب ، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ، وذلك هو الذي يكون وقاية من النار .

واعلم أيضا أنه ليس على المتصدق أن يفتش عن حال من يدفع إليه الصدقة ليعلم فقره أواستقامته ، ولايندم إن علم أن الصدقة قد وقعت فى يد محتال أو غير مستقيم ، ففى الصدقة خير على أى حال .

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ٥/ ١٥٩ ، وإسناده صحيح .

obeikandl.com

# ثواب الصدقة على الأهل والأيتام

## مضاعفة الأجر :

(٣٥٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُعَاذٍ العَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً** » (١) .

## للمتصدق أجران :

(٣٥٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ الله { ، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ ، ح ، فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ الله ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً ، قَالَتْ : كُنْتُ فِي المَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « **تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ** » ، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ الله وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا ، قَالَ : فَقَالَتْ لِعَبْدِ الله : سَل رَسُولَ الله ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حَجْرِي مِنْ

---

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ٢/ ٦٩٥(١٠٠٢) .

قَوْله ﷺ : إِنَّ الْمُسْلِم إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْله نَفَقَة يَحْتَسِبهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَة : فِيهِ : بَيَان أَنَّ الْمُرَاد بِالصَّدَقَةِ وَالنَّفَقَة الْمُطْلَقَة فِي بَاقِي الأَحَادِيث إِذَا اِحْتَسَبَهَا ، وَمَعْنَاهُ أَرَادَ بِهَا وَجْه الله تَعَالَى . فَلَايَدْخُل فِيهِ مَنْ أَنْفَقَهَا ذَاهِلًا ، وَلَكِنْ يَدْخُل الْمُحْتَسِب ، وَطَرِيقه فِي الِاحْتِسَاب أَنْ يَتَذَكَّر أَنَّهُ يَجِب عَلَيْهِ الإِنْفَاق عَلَى الزَّوْجَة وَأَطْفَال أَوْلَاده وَالْمَمْلُوك وَغَيْرهمْ مِمَّنْ تَجِب نَفَقَته عَلَى حَسَب أَحْوَالهمْ . وَاخْتِلَاف الْعُلَمَاء فِيهِمْ ، وَأَنَّ غَيْرهمْ مِمَّنْ يُنْفَق عَلَيْهِ مَنْدُوب إِلَى الإِنْفَاق عَلَيْهِمْ فَيُنْفِق بِنِيَّةِ أَدَاء مَا أُمِرَ بِهِ ، وَقَدْ أُمِرَ بِالإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ . وَالله أَعْلَم . ا.هـ. انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ٧/ ٨٨ .

الـصَّدَقَةِ ؟ ، فَقَـالَ : سَـلِي أَنْـتِ رَسُـولَ الله ﷺ ، فَانْطَلَقْـتُ إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ ، فَوَجَـدْتُ امْرَأَةً مِنْ الأَنْصَارِعَلَى البَـابِ حَاجَتُهَـا مِثْلُ حَـاجَتِي ، فَمَرَّعَلَيْنَـا بِـلَالٌ ، فَقُلْنَـا : سَـل النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي ؟ وَقُلْنَـا : لَا تُخْبِرْبِنَـا ، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : مَنْ هُمَا ؟ قَالَ : زَيْنَـبُ ، قَـالَ : « **أَيُّ الزَّيَانِـبِ ؟** » ، قَـالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ الله ، قَالَ : « **نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ ، أَجْرُ القَرَابَةِ ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ** » (١) .

(٣٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَـنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : قُلتُ : يَا رَسُولَ الله هَل لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ ؟ فَقَالَ : « **نَعَـمْ لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ** » (٢) .

(٣٥٦) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِـدٌ قَـالَ : حَـدَّثَنَا ابْـنُ عَـوْنٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ: « **إِنَّ الـصَّدَقَةَ عَلَى المِسْكِينِ صَدَقَةٌ ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ : صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ** » (٣) .

(..) وفى رواية قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **الصَّدَقَةُ عَلَى المِسْكِينِ صَـدَقَةٌ ، وَعَـلَى ذِي القَرَابَةِ اثْنَتَانِ : صَدَقَةٌ ، وَصِلَةٌ** » (٤) .

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة على الزوج والأيتام فى الحجر ٢/ ١٥٠ ، ومسلم ، فى الموضع السابق ٢/ ٦٩٤(١٠٠٠) .

(٢) أخرجه مسلم ، فى الموضع السابق ٢/ ٦٩٥(١٠٠١) .

(٣) أخرجه الترمذى ، أبواب الزكاة ، باب حدثنا ماجاء فى الصدقة على الأقارب ٣/ ١٦٠(بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : «حديث سلمان بن عامر حديث حسن » .ا.هـ. والنسائى ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة على الأقارب ٥/ ٩٢ (بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى ) . واللفظ له .

(٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة ١ / ٥٩١ (١٨٤٤) ، وإسناده صحيح . =

فالصدقة على ذي الرحم أفضل لاجتماع الشيئين ففيه حث على الصدقة على الأقارب وتقديمهم على الأباعد .

obeikandl.com

= الصدقة على المسكين صدقة : أي صدقة واحدة ، وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة : يعني أن الصدقة على الأقارب أفضل ؛ لأنه خيران ولا شك أنهما أفضل من واحد .

# ثواب صدقة المرأة من بيت زوجها

**لهما أجر الصدقة :**

(٣٥٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُور ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ < قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وللخازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا** » (١) .

(..) وفى رواية قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **إِذَا أَطْعَمَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ لَهَا أَجْرُهَا ، وَلَهُ مِثْلُهُ ، وَلِلخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ** » (٢) .

(..) وفى رواية قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا ، وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا اكْتَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِلخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا** » (٣) .

(..) وفى رواية عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **إِذَا تَصَدَّقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا كَانَ لَهَا أَجْرٌ ، وَلِلزَّوْجِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِلخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلَا يَنْقُصُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَجْرِ صَاحِبِهِ شَيْئًا ، لِلزَّوْجِ بِمَا كَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ** » (٤) .

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

(٢) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها غير مفسدة ٢/ ١٤٢ .

(٣) أخرجه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخازن الأمين ، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ٢/ ٧١٠ (١٠٢٤) .

(٤) أخرجه النسائى ، كتاب الزكاة ، باب صَدَقَةُ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ٥/ ٦٥(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى ) . وإسناده صحيح .

# ثواب العامل على الصدقة

## له مثل أجر الغازى فى سبيل الله ﷻ :

(٣٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَسْبَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : « **العَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالحَقِّ كَالغَازِي فِي سَبِيلِ الله حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ** » (١) .

## ويتوقف ذلك على الصدق والإخلاص ، واحتساب السعى والجهد والوقت لوجه الله تعالى :

## له مثل أجر المتصدق :

(٣٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله ، عَنْ أَبِي

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الخراج والإمارة ، باب فى السعاية على الصدقة ٣/ ٣٤٩ (٢٩٣٦) ، والترمذى ، أبواب الزكاة ، باب ماجاء فى العامل على الصدقة بالحق ٣/ ١٤٤ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح و يزيد بن عياض ضعيف عند أهل الحديث وحديث محمد بن إسحق أصح » .ا.هـ. وابن ماجه ، كتاب الزكاة ، باب ماجاء فى عمال الصدقة ١/ ٥٧٨ (١٨٠٩) .

قَوْلُهُ : العَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالحَقِّ: أَي : عَمَلًا بِالصِّدْقِ وَالصَّوَابِ ، أَوْ بِالإِخْلَاصِ وَالاِحْتِسَابِ ، كَالغَازِي فِي سَبِيلِ الله : أَي : فِي تَحْصِيلِ بَيْتِ المَالِ وَاسْتِحْقَاقِ الثَّوَابِ فِي تَمْشِيَةِ أَمْرِ الدَّارَيْنِ ، حَتَّى يَرْجِعَ : أَي : العَامِلُ. وَذَلِكَ أَنَّ الله ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ ، قَالَ : مَنْ جَهَّزَ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَّفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا ، وَالعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ خَلِيفَةُ الغَازِي لِأَنَّهُ يَجْمَعُ مَالَ سَبِيلِ الله فَهُوَ غَازٍ بِعَمَلِهِ وَهُوَ غَازٍ بِنِيَّتِهِ ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ بِالمَدِينَةِ قَوْمًا مَا سَلَكْتُمْ وَادِيًا وَلَا قَطَعْتُمْ شِعْبًا إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ العُذْرُ ، فَكَيْفَ بِمَنْ حَبَسَهُ العَمَلُ لِلغَازِي وَخِلَافَتُهُ وَجَمْعُ مَالِهِ الَّذِي يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ الله ؟ وَكَمَا لَا بُدَّ مِنَ الغَزْوِ فَلَا بُدَّ مِنْ جَمْعِ المَالِ الَّذِي يَغْزُو بِهِ ، فَهُمَا شَرِيكَانِ فِي النِّيَّةِ شَرِيكَانِ فِي العَمَلِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَشْتَرِكَا فِي الأَجْرِ .ا.هـ . انظر: تحفة الأحوذى ٦ / ٨١ .

بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال : « **الخَازِنُ المُسْلِمُ الأَمِينُ ، الَّذِي يُنفِذُ ـ وَرُبَّمَا قال : يُعْطِي ـ مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا ، مُوَفَّرًا ، طَيِّبٌ بِهِ نَفْسُهُ ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ ، أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ** » (١) .

(..) وفى رواية قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِنَّ الخَازِنَ الأَمِينَ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا ، مُوَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ حَتَّى يَدْفَعَهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ ، أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ** » (٢) .

قال الإمام النووى ~ : قَوْله ﷺ فِي الخَازِن الأَمِين الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ أَحَد المُتَصَدِّقِينَ ، والمَرْأَة إِذَا أَنْفَقَتْ مِنْ طَعَام بَيْتهَا غَيْر مُفْسِدَة كَانَ لَهَا أَجْرهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْره بِمَا كَسَبَ ، وَلِلخَازِنِ مِثْل ذَلِكَ لَايَنْقُص بَعْضهمْ أَجْرَ بَعْض شَيْئًا ، وفِي العَبْد إِذَا أَنْفَقَ مِنْ مَال مَوَالِيهِ قَالَ : الأَجْر بَيْنكُمَا نِصْفَانِ .

مَعْنَى هَذِهِ الأَحَادِيث أَنَّ المُشَارِك فِي الطَّاعَة مُشَارِكٌ فِي الأَجْر ، وَمَعْنَى المُشَارَكَة أَنَّ لَهُ أَجْرًا كَمَا لِصَاحِبِهِ أَجْر ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنْ يُزَاحِمَهُ فِي أَجْره ، وَالمُرَاد المُشَارَكَة فِي أَصْل الثَّوَاب ، فَيَكُون لِهَذَا ثَوَابُ ، وَلِهَذَا ثَوَاب ، وَإِنْ كَانَ أَحَدهُمَا أَكْثَر ، وَلَا يَلزَم أَنْ يَكُون مِقْدَار ، ثَوَابهمَا سَوَاء ، بَل قَدْ يَكُون ثَوَابُ هَذَا أَكْثَر وَقَدْ يَكُون عَكْسه ، فَإِذَا أَعْطَى المَالِك لِخَازِنِهِ أَوْ اِمْرَأَته أَوْغَيْرهمَا مِائَة دِرْهَم أَوْ نَحْوهَا لِيُوصِلهَا إِلَى مُسْتَحِقّ الصَّدَقَة عَلَى بَاب دَاره أَوْ نَحْوه فَأَجْر المَالِك أَكْثَر ، وَإِنْ أَعْطَاهُ رُمَّانَة أَوْرَغِيفًا وَنَحْوهمَا مِمَّا لَيْسَ لَهُ كَثِير قِيمَة لِيَذْهَب بِهِ إِلَى مُحْتَاج فِي مَسَافَة بَعِيدَة بِحَيْثُ يُقَابِل

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد ٢/ ١٤٢ . وفى الإجارة ، باب استئجار الرجل الصالح ٣/ ١١٥ ، وفى الوكالة ، باب وكالة الأمين فى الخزانة ونحوها ٣/ ١٣٥ ، ومسلم ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخازن الأمين ، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ٢/ ٧١٠ (١٠٢٣) .

كاملا موفرا : تاما لا ينقص منه شيئا وأن يعطيه لمن أمر بدفعه إليه ، طيب به نفسه : راض بذلك غير حاسد لمن أعطاه إياه ، أحد المتصدقين : له مثل أجر المتصدق .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخازن ٢/ ٣١٥(١٦٨٤) ، وإسناده صحيح .

مَشْيَ الذَّاهِب إِلَيْهِ بِأُجْرَةٍ تَزِيد عَلَى الرُّمَّانَة وَالرَّغِيف فَأَجْر الوَكِيل أَكْثَر ، وَقَدْ يَكُون عَمَله قَدْر الرَّغِيف مَثَلًا فَيَكُون مِقْدَار الأَجْر سَوَاء . ا.هـ .[١] .

obeikandl.com

(١) انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ٧/ ١١١ .

# ثواب الإسرار بالصدقة

ضاعف الله ﷻ مثوبة الصدقات فقال تعالى : ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٦١] .

وأثنى على صدقة السر فقال تعالى : ﴿إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [البقرة:٢٧١] .

أي : وإن تخفوا الصدقات وتعطوها للفقراء سراً ، دون أن يراكم أحد من الناس ، فعملكم هذا خير لكم عند الله ،لأنكم بإخفائكم للصدقة ودفعها للفقير سراً تكونون قد ابتعدتم عن الرياء ، وسترتم حال هذا الفقير المحتاج .

## ومن ثواب الإسرار بالصدقة :

### الفوز بظل الله ﷻ يوم لاظل الا ظله :

(٣٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ الله ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ الله فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الإِمَامُ العَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ الله ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ** » [(١)] .

(١) سبق ذكره وتخريجه .

وَفِي هَذَا الحَدِيث فَضْل صَدَقَة السِّرّ ، قَالَ العُلَمَاء : وَهَذَا فِي صَدَقَة التَّطَوُّع فَالسِّرّ فِيهَا أَفْضَل ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَب إِلَى الإِخْلَاص وَأَبْعَد مِنْ الرِّيَاء . وَأَمَّا الزَّكَاة الوَاجِبَة فَإِعْلَانهَا أَفْضَل ، وَهَكَذَا حُكْم الصَّلَاة فَإِعْلَان فَرَائِضهَا أَفْضَل ، وَإِسْرَار نَوَافِلهَا أَفْضَل؛ لِقَوْلِهِ ﷺ : « أَفْضَل الصَّلَاة صَلَاة المَرْء فِي بَيْته إِلَّا المَكْتُوبَة » قَالَ العُلَمَاء : وَذَكَرَ اليَمِين وَالشِّمَال مُبَالَغَة فِي الإِخْفَاء وَالِاسْتِتَار بِالصَّدَقَةِ ، وَضَرَبَ المَثَل بِهِمَا لِقُرْبِ اليَمِين مِنْ الشِّمَال وَمُلَازَمَتهَا لَهَا ، وَمَعْنَاهُ : لَوْ قَدَّرْت الشِّمَال رَجُلًا مُتَيَقِّظًا لَمَا عَلِمَ صَدَقَة اليَمِين لِمُبَالَغَتِهِ فِي الإِخْفَاء . وَنَقَلَ القَاضِي عَنْ بَعْضهمْ أَنَّ المُرَاد مَنْ عَنْ يَمِينه وَشِمَاله مِنْ النَّاس ، وَالصَّوَاب الأَوَّل [(١)] .

وبتأمل قوله ﷺ : « **وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ** » فيه من المبالغة في الوصف ،ومجاوزة الحدّ في الإخفاء، أي : يخفي من نفسه فكيف غيره؟

## محبة الله ﷻ له :

(٣٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار ، وَمُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ قَال : سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ ظَبْيَانَ ، يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ الله ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمْ الله ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ الله : فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِالله وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا ، لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا الله وَالَّذِي أَعْطَاهُ ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ ، نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ ، فَقَامَ أَحَدُهُمْ يَتَمَلَّقُنِي ، وَيَتْلُو آيَاتِي ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ العَدُوَّ فَهُزِمُوا وَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ ، وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمْ الله : الشَّيْخُ**

(١) انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ٧/ ١٢٢.

الزَّانِي ، وَالفَقِيرُ المُخْتَالُ ، وَالغَنِيُّ الظَّلُومُ » [١] .

## أنها تدفع عن المتصدق غضب الله ﷻ :

(٣٦٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الجِنَّائِيُّ ، ثَنَا يَسَارُ بْنُ فَرُّوخَ ، ثَنَا عِيسَى بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صَنَائِعُ المَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي العُمُرِ » [٢] .

فالعبد قد يرتكب ذنبا يستحق غضب الله ﷻ وعقابه، فتأتى الصدقة التى قد تصدق بها سرا لتخفف عنه العقاب، وتدفع عنه غضب الله عزوجل وسخطه .

وفى هذا ما يدل على فضل صدقة السرّ ، وعظم أجرها عند الله ﷻ ، اللهم إلا إذا كانت هناك ضرورة للإظهار، كأن يعلم المتصدق أنه إذا أظهرها، صار ذلك سبباً لاقتداء غيره به في إعطاء الصدقات، ، وكأن يكون فى إظهارها نفى للتهمة .

ولقد حثنا الإسلام على إخفاء الصدقة والإسرار بها ، لما فى ذلك من بعد عن الرياء والسمعة، وتربية للنفس ومجاهدتها على حبس شهوة حب الشهرة والمدح والتعظيم والثناء ، ولما فى الإظهار من إلحاق الأذى بالفقير ـ وخاصة الفقير المتعفف .

وقد ذكر الإمام الرازى وجوه تلك المضار فى قوله : وبيان تلك المضار من وجوه .

**الأول** : أن في الإظهار هتك عرض الفقير وإظهار فقره ، وربما لا يرضى الفقير بذلك .

**والثاني**: أن في الإظهار إخراج الفقير من هيئة التعفف وعدم السؤال ، والله تعالى

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير ٨/ ٢٦١ (٨٠١٤) ، وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١١٥ : « رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن» .ا.هـ .

مدح ذلك في الآية التي تأتي بعد هذه الآية ، وهو قوله تعالى : ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] .

**والثالث:** أن الناس ربما أنكروا على الفقير أخذ تلك الصدقة ، ويظنون أنه أخذها مع الاستغناء عنها ، فيقع الفقير في المذمة والناس في الغيبة .

**والرابع :** أن في إظهار الإعطاء إذلالاً للآخذ وإهانة له وإذلال المؤمن غير جائز .

**والخامس:** أن الصدقة جارية مجرى الهدية ، وقال عليه الصلاة والسلام : « **من أهدى إليه هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها** » [(١)] .

وربما لا يدفع الفقير من تلك الصدقة شيئاً إلى شركائه الحاضرين فيقع الفقير بسبب إظهار تلك الصدقة في فعل ما لا ينبغي فهذه جملة الوجوه الدالة على أن إخفاء صدقة التطوع أولى .

فلنعود أنفسنا على الإسرار فى الصدقة ، ونفعل فعل السلف الصالح رضوان الله عليهم .

رُوي عن عليِّ بنِ الحسين : أنَّه كان يحملُ الخبزَ على ظهرِهِ باللَّيل يتَّبعُ به المساكين في ظُلمة الليل ، ويقول : إنَّ الصَّدقة في ظلامِ اللَّيلِ تُطفئُ غضبَ الرَّبِّ ﷻ [(٢)] .

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير ١١/ ١٠٤ (١١١٨٣) وفى الأوسط ٣/ ٥٣ ، (٢٤٥٠) ، وقال الهيثمى فى المجمع ٤/ ١٤٨ : « رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه مندل بن على وهو ضعيف وقد وثق » . اهـ .عن ابن عباس { .

(٢) أورده أبو نعيم فى : الحلية ٣ / ١٣٥، ١٣٦.